

## قواعد الجهاد عند أهل السنة والحديث

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين، سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم.  
أما بعد:

فهذه قواعد الجهاد عند أهل الحديث، وهي قواعد مهمة ونفيسة وينبغي الانتباه لها والعناية بها ونشرها في الناس؛ لأن الأمور أصبحت مضطربة في كل شيء، في أمر الجهاد والبيوع والنكاح والطلاق، كما روى ابن وضاح في البدع عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال: «لو خرج رسول الله اليوم ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة». فأعظم الجهاد اليوم هو ردُّ الناس إلى أمرهم الأول الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وهذا يحتاج إلى جهد وعلم وعمل ودعوة وتوفيق وبصيرة بما كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه؛ لأن الفرقة الناجية هي التي أخبر النبي عليه الصلاة والسلام أنها واحدة من ثلاث وسبعين، ووصفهم وضبطهم بقوله: (من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي)، حتى في الجهاد والبيع والشراء والعبادة... فالعلم النافع: هو أن تعرف ما كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه ذلك اليوم قبل وفاته؛ فتفهمه وترد الناس إليه وتصبر على الأذى فيه، كما قال تعالى: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، خاصة وأن عمر - المحدث الملهم الذي تنطق السكينة على لسانه - تكلم عن حال الجهاد؛ فقد أخرج ابن قتيبة في غريب الحديث (٩ / ٢) عن إبراهيم بن محمد الحجبي عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه أنه قال: (اغزوا والغزو حلو خضر قبل أن يكون ثاماً - وهو النبت الضعيف - ثم يكون رماماً - أي: بالياً مثل الرميم - ثم يكون حطاماً - أي: يابساً متكسراً - قال: ولا أرى عمر أخذ المثل إلا من هذه الآية من كتاب الله: (ثُمَّ يَهِيْجُ فَتَرْتَهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُوْنُ حُطَامًا). أراد بقوله: (اغزوا والغزو حلو خضر): أنكم تبصرون فيه وتوفون غنائمكم قبل أن يهن ويضعف فيكون كالثام الضعيف ثم كالريم ثم يصير حطاماً فيذهب).

ثم مثل عمر رضي الله عنه لانحراف الأئمة في الجهاد، فقال: (إذا انتأطت المغازي - يعني: كانت المسافات بعيدة جداً - واشتدَّت الغزائم - يعني: عزائم الأمراء في المغازي وأخذهم بها، فأكرهت السلاطين الناس على الذهاب إلى الأماكن البعيدة، كما كان الحجاج يقول: إذا أعلنت النفير فمن بقي في نهار ثلاثة في الكوفة فإن دمه هدر وكان يقتل من رآها يتخلف - ومُنعت الغنائم - يعني: أرادوا من الجهاد السبي والغنائم، ثم

استأثروا بالفيء - فخير غزوكم الرباط - لأن الرباط لا يحتاج إلى إمام ولا إلى والي، فتلزم ثغراً من ثغور المسلمين وتدرأ بنحرك عنهم وتعبد الله فيه. فإن لم تيسر الثغور فهناك الرباط الأكبر، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: (إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة؛ فذلكم الرباط فذلكم الرباط - مرتين -). رواه مسلم.

ثم تكلم عمر رضي الله عنه عن انحراف الرعية في الجهاد، فقال: (وإذا لبست الكُمة - وهي القلنسوة الصغيرة - وغطت العُمة، ولم يُعمل بكتاب ولا سنة؛ فخير غزوكم يومئذ الرباط).

فعمر رضي الله عنه يتكلم عن الجهاد - بخصوصه - أنه كان حلواً خضراً في النية والتطبيق والعمل وركوب الشريعة، سواء من الأئمة أو من المجاهدين، ثم يعود مُراً عسيراً، ثم مَثَل فقال: ثم يكون ثَمَاماً ثم يعود رُمَاماً ثم يكون حطاماً، يرجع الجهاد الذي أَرَادَهُ اللهُ حطاماً كالهشيم تذرؤه الرياح؛ وهو حال الجهاد اليوم! فقد شُوه تشويهاً بالغاً، وساهم في ذلك أناس كثر متسبون للعلم والقتال والسياسة والسلطان، وأصبح الجهاد وسيلة لإدراك الدنيا، وليس لإقامة التوحيد ورفع الفتنة - وهي الشرك -، وقد روى نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير، فقالا: إن الناس صنعوا ما ترى وأنت ابن عمر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما يمنعك أن تخرج؟! قال: (يمنعني أن الله حرم عليّ دم أخي المسلم؛ فقالا: ألم يقل الله تعالى: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونََ الدِّينُ لِلَّهِ)؟! قال: قد قاتلنا حتى لم تكن فتنةٌ وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله). رواه البخاري.

فهم يقاتلون الآن حتى ينتشر الشرك والديمقراطية والانتخابات والدستور والحريات، هذا قتالهم اليوم؛ حتى تكون فتنة وليس حتى لا تكون فتنة كما أمر الله.

### قواعد الجهاد عند أهل الحديث:

القاعدة الأولى الكبرى: وهي قاعدة المراحل الأربع التي مرَّ عليها جميع الأنبياء بعضهم أكملها وبعضهم لم ييسر له إكمالها، وهو أن الأمر لا يكون إلا بإظهار الملة أولاً كما ينبغي وكما أراد الله وليس بالهوى؛ تبدأ فتدعو الناس إلى الملة وإظهار التوحيد وتكفير المشركين والبراءة منهم وتسفيه أحلامهم وسب آهتهم وأنها لا تنفع ولا تضر. وهذه المرحلة مرَّ عليها جميع الأنبياء بلا استثناء، قال تعالى: (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ). وهذه المرحلة ستؤدي تلقائياً إلى المرحلة الثانية، كما أخبر الله في القرآن - إذا وقعت كما ينبغي وليس بالهوى - وهي: ( وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ

لنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا) يعني: إلى السكوت عنا. وهذه المرحلة مر عليها جميع الأنبياء حتى إبراهيم الذي لم يقاتل، فإنه قد هاجر (وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي)، وحتى قديماً قبل القتال كان هناك اعتزال، كما قالت الرسل للوط عليه السلام: (قَالُوا يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ) أي: اخرج منهم، وصالح خرج، وهود خرج؛ إذا حان عليهم العذاب خرجت أنبيائهم منهم. إذن المرحلة الثانية أيضاً اشترك فيها جميع الأنبياء؛ إقامة الملة ثم الهجرة أو الاعتزال (وَأَعَزَّلَكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي).

أما المرحلة الثالثة: فقد تيسرت لبعض الأنبياء ولم تيسر لأكثرهم؛ وهي أن الهجرة واجتماع الموحدين سيؤدي إلى نشوء دولة، وهذه تيسرت للنبي عليه الصلاة والسلام في آخر حياته، وتيسرت لداود عليه السلام آتاه الله الملك والحكمة، وتيسرت لسليمان عليه السلام وبعض الأنبياء، وأكثرهم لم تيسر لهم؛ مات وهو مستضعف لكنه سلك السبيل الصحيح. إذن المرحلة الثالثة أن ييسر الله إذا سلكت السبيل نشوء دولة؛ ولذا أمر الله نبيه عليه الصلاة والسلام لما خرج من مكة مهاجراً وكان بين المرحلة الثانية والثالثة علمه دعاء يدعو به كما في سورة الإسراء: ( وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ ) وهي المدينة (وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ) من مكة، أي: فلا أكون مهاجر أم قيس، لا لأجل الدنيا، ولا لأجل السلطان (وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا). قال قتادة- كما أخرجه الحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عنه قال:- (علم الله نبيه صلى الله عليه وسلم أنه لا طاقة له بهذا الأمر إلا بسلطان؛ فسأل ربه سلطاناً نصيراً لكتاب الله تعالى وحدوده وفرائضه وإقامة كتاب الله تعالى؛ فإن السلطان عزة من الله تعالى جعلها بين عباده، ولولا ذلك لغار بعضهم على بعض وأكل شديدهم ضعيفهم). اهـ

فلا بد إذن من سلطان قاهر: عدد وعدة ودولة.

وإذا اكتملت المرحلة الثالثة، جاءت المرحلة الرابعة: وهي مرحلة القتال لأجل الدعوة إلى الله بعد الإعذار والإنذار، مع العلم أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يستعجل الجهاد في هذه المرحلة، بل لم يؤمر به حتى بعد نشوء الدولة ووجود من يمنعه من الناس ووجود قبيلة كاملة وبلد كامل ودولة نشأت، ومع ذلك لم يؤمر بالجهاد بل أمر بالتدرج؛ قال تعالى: (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ). فكان عليه الصلاة والسلام يرسل السرايا فقط ليناوش الكفار ولا يدعوهم؛ لأنه قد دعاهم من قبل، ثم ابتلوا في بدر وفي أحد والأحزاب، فقاتلوا قتال ضرورة، لكن قتال الدعوة بدأ بعد الأحزاب، فعن سليمان

ابن صرد رضي الله عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام قال يوم الأحزاب: (اليوم نغزوهم ولا يغزونا). رواه الطبراني في المعجم الكبير. فكانت غزوة الأحزاب فاصلة، ومنها بدأ جهاد الدعوة والانطلاق إلى من يليهم من الكفار ودعوتهم والإعذار إليهم ثم قتلهم، كما قال تعالى: (يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً). ثم بدأ الجهاد في حياته صلى الله عليه وسلم، ثم أكمله أبو بكر وعمر وعثمان وعلي والصحابة رضي الله عنهم جميعاً إلى أن صار كما قال عمر في الأثر السابق: (تحول إلى شمام ثم رُمَام ثم حُطَام؛ فخير غزوكم يومئذ الرباط).

فهذه المراحل مهمة، وتقديم شيء على شيء منها يسبب المشاكل التي نراها اليوم من قتال المستضعفين وغيرها. وهذه القاعدة الأولى يتفرع منها عشر قواعد فرعية ناشئة منها:

١- أن أهل السنة والحديث لا يقاتلون إلا مع الإمام سواء كان برّاً أو فاجراً؛ فلا يمتنعون عن الجهاد لفجوره ولا يضرهم بره ولا فجوره، إلا في حالة واحدة ذكرها الإمام مالك وأحمد وهي حالة الضرورة القصوى إذا فجا العدو أهل الثغور ولم يمكنهم استئذان الإمام، وخافوا إن انتظروا الإذن من الإمام أن يُمكّن العدو منهم. وهذه المسألة نقلها ابن القاسم في المدونة وأحمد في مسائل عبدالله له (٢٥٨/١) قال: (سمعت أبي يقول: إذا أذن الإمام للقوم يأتيهم النفير فلا بأس أن يخرجوا. قلت لأبي: فإن خرجوا بغير إذن الإمام؟ قال: لا، إلا أن يأذن الإمام، إلا أن يفاجئهم أمر من العدو ولا يمكنهم أن يستأذنوا الإمام، فأرجو أن يكون ذلك دفعاً عن المسلمين). اهـ

فالأصل أنهم لا يقاتلون إلا مع الإمام حتى في الدفع، إلا إذا فجا أهل الثغور عدو ما أمكنهم معه الاستئذان، وكان انتظار الإذن يؤدي إلى استئصال المسلمين؛ فعند ذلك يجوز لهم كما تجوز الميتة للمضطر أن يقاتلوا بدون إمام، أما غير ذلك فلا يقاتلون؛ فلا نعرف نحن جهاداً إلا خلف السلاطين. فإذا قال قائل: لا يوجد الإمام. نقول: ارجع للمراحل الأربع، وابدأ من حيث بدأت الرسل: أظهر الملة، ثم هاجر، ثم ييسر الله الدولة، وقد تموت قبل الدولة فلست بأفضل من الأنبياء والرسل، نوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام أولوا العزم من الرسل ما تيسرت لهم دولة، إلا نبينا عليه الصلاة والسلام، حتى موسى عليه السلام قطع المرحلة الأولى والثانية، وعند الثالثة جاءه عدد كبير رفضوا الجهاد، وقالوا: (فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ). فلا نقاتل إلا مع الأئمة والأدلة في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كثيرة منها:

ما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إنما الإمام جُنَّةٌ يُقَاتِلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَى بِهِ). وفي رواية قال: (مثل المَجَنِّ يُتَّقَى بِهِ). فمن تقدم على الإمام فلم يحكم شرع الله في نفسه ولن يُنصر، فالنبي عليه الصلاة والسلام لم يقل: قاتلوا أمامه وافتاتوا عليه، وإنما قال: (قاتلوا من ورائه). وقال عمرو بن العاص رضي الله عنه: (لا بد للناس من إمام يلي أمورهم، ويحوظهم، ويقاتل من ورائه). وهذه القاعدة من أهم قواعد الجهاد وهي مبنية على القاعدة الأولى. فإذا قالوا: لا يوجد إمام. قل: لأنه لا توجد ملة، ولا هجرة ولا دولة، حتى لا يغلبونا على قلوبنا ويقلبوا علينا ديننا، وهم قد يريدون إمامًا مثل إمام الدولة العثمانية صوفي كافر فاجر، أهم شيء عندهم إمام بدون ملة بدون هجرة. وقال الله: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلِإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّهِمْ إِنَّهُ لَمَلَكَ نُفْتِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). وأقرهم النبي ودعا لهم بملك. فهذا أمر قد توافقت عليه العقول والفطر والمصالح العامة، فالقتال بدون إمام يسبب ما يحصل الآن. فالجرب أسهل شيء فيها البدء وأصعب شيء فيها إنهاؤها، حتى بين القبائل والناس، ولذلك دائمًا الذين يبدءون بها السفهاء لكن ما ينهيها إلا العقلاء، ولذلك إذا لم يوجد إمام كيف تنتهي الحرب؟ كيف يكون التفاوض؟ من الذي يعقد الذمة؟ من الذي يعقد الأمان؟ من الذي يعقد الهدنة؟ من الذي يفك الأسرى؟ من الذي ينظم الجيوش؟ تصبح الأمور فوضى وعبث، مثل ما يحصل الآن، يدلك أن هذا الأمر من شؤون الأئمة حتى لو وجدوا كلامًا لابن تيمية حين قال: (دفع الصائل لا يشترط فيه إمام). فنقول: ابن تيمية وغيره محكومون بالوحي، فهم تابعون وليسوا متبوعين، يقال لهم: أين الدليل؟ وإذا أراد الاحتجاج بالرجال؟ فنقول: عندنا أكبر الأئمة مثل ما قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: محمد وإبراهيم عليهما السلام ننظر في سيرتهما والوحي الذي نزل عليهما، وفيه اشتراط الإمام. وإذا أرادوا أئمة أكبر من ابن تيمية فعندنا مالك وأحمد اشترطوا الإمام لدفع الصائل. وكذلك كلمة مشتبهة وجدوها لعبدالرحمن بن حسن في الدرر أنه قال: (لا يشترط في الجهاد الإمام). فقد تكون فتوى على شيء واقع كما كان حال الدولة العثمانية، فهي تحتاج أصالة لمن يقاتلها.

٢- أن المخاطب بأمر الجهاد وعقد الرايات وشن الغزوات هم الأئمة، فإن قصروا فالإثم عليهم. وهذه القاعدة لما أخل بها كثير من الشباب وقعوا في أتون الفتن، يقرأ الآيات والأحاديث وفتاوى الأئمة ويعتقد أنه المخاطب بهذه النصوص. كانوا يأتوني في الجامعة أعرفهم شباب أكلت بعضهم الفتنة، أعرفهم بأسمائهم يقولون: انظر إلى كلام ابن تيمية في دفع الصائل، وانظر إلى الآيات والأحاديث وكلام العلماء وفضل

الشهداء فأين نذهب من هذه؟ فالجواب عند أي سني أن يقول: هل أنت المخاطب بها؟ الله يقول: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ). وأي عاقل يعرف أن الجهاد أمر جامع وليس أمراً فردياً لأنه يتعلق بالأمة، بخلاف الرباط فهو أمر فردي إذا كانت الثغور مفتوحة، اذهب ورباط كما قال عمر رضي الله عنه: (إذا اضطرب الأمر؛ فخير غزوكم الرباط). فقد يأتي متحمس من هؤلاء مع تهيج الإعلام ودعاة السوء فيقول هذا. فنقول: المخاطب بأمر العامة هو إمام العامة. إذا فرط الإمام فلم يرفع الراية ولم يغز فهو المسئول وإذا قاتل وأمرنا بذلك فنحن معه، أما أن ننفر نحن فلا. قال موسى عليه السلام لما رفضوا القتال: (رَبِّ إِنِّي لَأَ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي). فموسى عليه السلام نبي مرسل وهارون نبي وجبريل معهم، فهؤلاء جيش لحاله، بل هم أقوى جيش مثل ما قال حسان: (جبريل تحت لوائنا ومحمد). ومع ذلك ما قاتل موسى عليه السلام ولم يقل: سأذهب وأقاتل وحدي، بل لما امتنعت الشوكة منه قال: (رَبِّ إِنِّي لَأَ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي) فهل هم أشجع من موسى عليه السلام. يدلك هذا على بطلان مذهب ابن حزم الجهمي - وبطلانه في غير هذا، لكنهم يحتجون بكلامه - فهو يقول: (تقاتل ولو كنت وحدك، تُكُونُ لك كتيبة لوحدك، وتغزو وتنغمس في العدو لوحدك)، فهذا كلام سفه وحمق، فليست ظاهرية فقط بل هذا يحتاج أن يُنظر في عقله. كيف أذهب وأنغمس في الكفار وأقاتلهم وحدي؛ فهذا لا يقوله عاقل فضلاً عن عالم، لكن جرهم إليه البدع والعجمة وتراكم السوء. فإذا كنت مؤمناً بالله ورسوله لا بد أن تستسلم (لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ).

٣- أنه لا قتال وقت الاستضعاف أبداً. والقرآن فيه مئة آية فيها الإعراض عن المشركين والكف عنهم والتولي عنهم. هذه المئة الآية يقول عنها السلف من أهل الحديث: إنها لم تنسخ ولكن يُعمل بها وقت الاستضعاف، ووقت القوة نعمل آية السيف مثل قوله: (فَأَقْضُوا لِلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ). وأول براءة، لكن هناك مئة آية وأكثر كلها مثل: (فَقَوْلًا عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ) (فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) (فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ) (فَأَعْفُوا وَأَصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ). وهذه تستعمل في مثل أوقاتنا هذه، فلا قتال وقت الاستضعاف أبداً، إنما هو الرجوع للمراحل الأربع وعليك بنفسك.

ما الذي يترتب على القتال وقت الاستضعاف من المفاسد؟

أكبر مفسدة: النية؛ لأنك أنت الآن في وقت الاستضعاف، في وقت تشفي وفترة انتقام. فإن أهل مكة - على سبيل المثال - الذين كانوا يُعذبون، قُتل منهم ياسر وسمية وكانوا يوضعون على الجمر والرمضاء، لو

أذن لهم بالقتال ربما بدأ القتال لله ثم انحرفوا إلى نية التشفي، كما يحصل في الجهاد المعاصر فأكثره تشفي وانتقام، لكن لما قاتلوا في فتح مكة كان جيشهم عشرة آلاف وفيهم الكتيبة الخضراء؛ سميت بذلك لكثرة الحديد فيها، لا يظهر منها إلا أعينهم. ومعهم المنجنيق والدروع، والكفار ما عندهم هذه الأسلحة وكانوا ألفين، يعني جاءوا من قوة وبعد تزكية طويلة، الآن ما عاد يتشفى. ولما قيل للنبي عليه الصلاة والسلام: أين تسكن غداً؟ قال: (وهل ترك لنا عقيل من رباع ودور). بيوتهم مأخوذة وأملاكهم مستولى عليها ومغصوبة ومع ذلك ما فكروا فيها ولا نظروا إليها؛ لأنهم قاتلوا وقت القتال، فإذن من أخطر الأشياء في القتال وقت الاستضعاف: انحراف النية، يذهب دمك هدراً. والجهاد أخطر شيء فيه النية، ولا تنصر أصلاً إلا بالنية؛ لتكون كلمة الله هي العليا وحتى لا تكون فتنة فتتحرف، وكذلك له مفسد كثيرة منها استئصال المسلمين؛ يأتي استفزاز من العدو واستخفاف من الأتباع؛ فيؤدي إلى استئصال المسلمين، قال تعالى: (فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ) أي: لا تصير خفيفاً، وهذه من المئة آية التي في الاستضعاف، فقد تستخف من أتباعك يقولون: (دعنا نقاتل ونأخذ حقنا). فلا يستخفك من لا يقين عنده، ولا يريد أن يكمل المراحل الأربع كاملة، ويقابله استفزاز من العدو؛ يحاولون استفزازك وأنت ضعيف فيقضون عليك. قال تعالى: (وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرِزُونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا). وقال عن الشيطان: (وَأَسْتَفْرِزُ مِنْ أَسْطَعَتَ مِنْهُمْ). وقال عن فرعون: (فَأَسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَاطَّاعُوهُ). فيكون استفزاز واستخفاف فيؤدي إلى استئصال للمؤمنين. ولما بايع أهل العقبة، قال شاب من الأنصار: ألا نميل على أهل (منى) بأسيا فإنا؟ فقال عليه الصلاة والسلام: (إني لم أؤمر بهذا).

٤ - أنهم لا يستعجلونه قبل أوانه فيعاقبوا بحرمانه، وقد ذكرنا في خطبة سابقة سبع أو تسع قصص في القرآن عن قوم استعجلوا الجهاد، ثم حرموا إياه، يعني حتى لو جاهدوا لم يوفقوا وقد يُجرمون إياه. منها قوله تعالى: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ) فهذه قيلت لهم في مكة في المرحلة الأولى والثانية (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ) لا تكف يدك وتنام، لكن كف يدك وأظهر الملة؛ فقال بعضهم: ألا نقاتل (فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ) لما جاءهم القتال قال بعضهم: (لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ). ولذلك بعض العلماء يشرح حديث (الجهاد ذروة السنام) بمعنى آخر غير المشهور، فيقول: إن ذروة السنام أصلاً ما تركب عليها أو ترتقي إليها إلا بعد اكتمال الأمور ثم تركب

على السنام فهي تحتاج تزكية وصبر وهجرة.... إلى أن تصل إلى ذروة السنام؛ لأنه أعلى شيء في الدنيا من حيث الترتيب والفضل. كذلك لا يفتي في مسائل الجهاد إلا ذروة السنام من علماء الدين الراسخين.

ومنها - من الأمثلة - ما قاله بعضهم: لو عرف شيئاً يحبه الله فعلناه؛ فأنزل الله سورة كاملة وهي (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ) ثم ذكر عن بني إسرائيل أنهم قالوا ما لا يفعلون، ثم قوم عيسى ثم قال: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكَّرُ عَلَىٰ نَجْوَىٰ بُعِيدٍ تُنَجِّمُكُم مِّنْ عَذَابِ ٱلْإِلَهِ). فعاتبهم الله أنهم استعجلوا.

ومنها أيضاً بني إسرائيل لما قالوا للموسى (قَالُوا أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا) يستعجلون القتال (قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ). ولما استخلفهم في الأرض قالوا: (فَأَذْهَبَ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ).

ومنها قوله: (وَٱقْسَمُوا بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُل لَّا تُقْسِمُوا طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ). أي: أنتم وأشكالكم معروفة طاعتكم، ولذلك الذين يسارعون في الفتن هم الذين يهربون منها دائماً.

ومنها قوله: (أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِن أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَئِن أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ لَكُم بِكُذُوبِكُمْ). فالذي يتفلسف، لا تفرح به.

وقوله عن بني إسرائيل: (إِذْ قَالُوا لَنَبِيِّنَا لَئِن لَّمْ يَأْتِنَا بِٱلْبُرْهَانِ فَٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِن أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَيَخْرُجُنَّ مَعَكُمْ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مِن بَنِي إِسْرَءِيلَ لَيُؤَيِّدَنَّكُمْ وَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَيُؤَيِّدَنَّكُمْ وَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَيُؤَيِّدَنَّكُمْ). ثم ورطوا إخوانهم في أصعب المواقف؛ وتولوا بعد أن شربوا كلهم من النهر، وكان اختباراً بسيطاً ومع ذلك ما جاوزه إلا طالوت وقلة معه. فنحذر من هذا.

٥- أن الأئمة لا يبدؤون القتال إلا بعد تزكية طويلة وعمل بأسباب النصر وشروط القتال. فبعض الناس الآن يذهب للقتال ويقول: أنا حديث العهد بالاستقامة وإعفاء اللحية. وبعضهم يذهب للقتال وهو يدخن. وبعضهم إلى الآن ما صلى! كيف يقاتل هذا؟ ولو كان الجيش كما في عهد النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه لالتزم بما هم عليه، لكنه يجد أشباهه من الجهلة فتقع الكارثة، فالقتال ذروة السنام، تحتاج مسافة طويلة حتى تتركب على السنام، ما يقاتلون إلا بعد التزكية؛ لأن النصر له سببان: الإخلاص والمتابعة، قال تعالى: (فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكَفَرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى ٱللَّهِ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ - رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ). وفي سورة الصف قال:

(يَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنصَارَ ٱللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى ٱللَّهِ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ



فَأَمِنَتْ طَّائِفَةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتَ طَّائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ). متى أيدوا على عدوهم وأصبحوا ظاهرين؟ لما آمنوا بالله واتبعوا الرسول؛ فلا بد من الإخلاص والمتابعة.

نرجع إلى قصة طالوت، اختبرهم الله اختبارين: الاختبار الأول في الإخلاص، فطالوت ليس من الأسرة التي فيها الملك، بل كان رجلاً عادياً وكان فقيراً يمتحن بيده، لما قالوا لنبئهم: (أَبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، جاءهم الاختبار الأول قال لهم: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ). الآن طلعت الحقائق! فهم يريدون الملك، وهذا لسان حال قادة المجاهدين المعاصرين كلهم يقولون: أنى يكون لهؤلاء الحكام الملك والحكم والسلطان ونحن أحق بالملك منهم. والاختبار الثاني في المتابعة: (فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ). إذن ما كان هناك إخلاص ولا متابعة، فكيف ينصرون؟ الآن الموجودون الذين يدعون الجهاد هم في الإخلاص صفر، أكثرهم يقاتل للهوى والحمية - كالحمية لكافر عربي على كافر أمريكي مثلاً - أو للذكر؛ يذهب فيصوّر نفسه وهو يمسك الرشاش، تجده معقد نفسياً أو آلاف النيات الباطلة هذا في الإخلاص، وأما في المتابعة فهي أيضاً صفر؛ فلا يتابعون النبي عليه الصلاة والسلام لا في أول الأمر ولا في آخره. فهذه أسباب النصر.

أما شروط القتال فهي: العدد والعدة. أما العدد ففي سورة الأنفال رخص الله لنا ألا نقاتل إذا كان عدد الكفار أكثر من ضعف عدد المسلمين ( أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ). لا بد يكون هناك عدد، يدل ذلك عليه أن نرجع للأنبياء، عيسى عليه السلام لا يوجد في وقته من هو أشجع منه، الله عز وجل اختاره وسينزل في آخر الزمان ليكسر الصليب ويقتل الخنزير ويرفع الجزية ويقاتل الكفار، لكن لما أرسل الله يأجوج ومأجوج أوحى الله له فقال: (يا عيسى! إني بعثت عبداً لا يدان لك بهم - أكثر منك مع أنه نبي ومعه خلاصة أهل الأرض - فحرز عبادي إلى الطور). فإذا لو كان الأمر مغالبة كيفما اتفق؛ لقاتل موسى وعيسى، لكن الدعوة لها سنن، فذهب عيسى عليه السلام وانحاز بالمسلمين إلى الطور وترك يأجوج ومأجوج يعيشون في الأرض حتى أهلكهم الله؛ هذا في العدد. والعدة كذلك قال تعالى (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ، عَدُّوا لِلَّهِ وَعَدُّوْكُمْ). لا بد أن يصير عندكم شيء

يرهبهم، فإذا كان ما عندكم شيء يرهبهم وأسلحتكم لا شيء، وأصلاً ما عملتم بالمراحل الأربع ولا سلكتم سبيل المرسلين وأنتم في وقت استضعاف فكيف تنصرون؟ فلا بد يكون عندكم قوة ترهبهم مع قوة الإخلاص والمتابعة؛ فتصرون بالرعب.

٦- أن قتال أهل السنة للرحمة لا للثشي، وهذا مبني على أنهم جاءوا الأمر وسلوكه من وجهه. وأما قتال الموجودين فهو قتال تشفي وتفجير وتدمير وفساد. الصحابة رضي الله عنهم كانت الأمم تنتظرهم وكانت القرى تتسابق عليهم، يقولون متى يأتينا هؤلاء؟ كانوا يرجونهم من طغاتهم وكانوا رحماً معهم، والذي يكف عنهم ما يقاتلونه، المرأة والصبي والشيوخ وأصحاب الصوامع والمرضى والزمنى إلا الذي جاء في طريقهم وكانوا رحماً بالناس ورحمة للعالمين. الآن الجهاد ما صار رحمة، صار عذاب حتى على الموحد، تخاف تمشي في الشارع ما تدري يمكن يفجروا عمارة أو يأتيتك رصاص عشوائي - مثل ما فعلوا في الرياض - وصار الجهاد عذاباً ولم يعد رحمة. فكما أن النبي عليه الصلاة والسلام بعث بالملحمة وبعث بالسيف، أيضاً بعث رحمة للعالمين؛ لأن السيف ليس غاية بل وسيلة.

٧- أن الصادقين يتمسكون بأخلاق المجاهدين المأمور بها، ولو لم يتمسك بها الخصم، فلا يغدرون فإن الرسل لا تغدر، كما سأل هرقل أبا سفيان عن النبي عليه الصلاة والسلام: (هل يغدر؟ قال: لا. قال: فكذلك الرسل لا تغدر). والآن الجهاد المعاصر قائم على الغدر والخيانة؛ فعن سليم بن عامر قال: كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم، حتى ينقضي العهد فيغزوهم، فجعل رجل على دابة يقول: وفاء لا غدر، وفاء لا غدر؛ فإذا هو عمرو بن عبسة السلمي، فسألته عن ذلك فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من كان بينه وبين قوم عهد، فلا يحل عقدة ولا يشدها حتى يمضي أمدها أو ينبذ إليهم على سواء) فرجع معاوية رضي الله تعالى عنه. رواه أحمد وأبو داود والترمذي.

ومعاوية رضي الله عنه ما غدر، لكن جاء فقط على الحدود حتى إذا انتهت المدة يفجأهم، فقال عمرو بن عبسة: لا، حتى تكون أنت وهم على سواء، كما قال تعالى: (فَأَنبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ). بحيث تكون أنت وهم في العلم سواء، فعند ذلك تنصرون.

وفي مسائل لعبدالله للإمام أحمد (٢٥٣/١) قال: (سألت أبي عن رجل دخل أرض العدو بأمان، فسرق منهم ما لا أو دواباً أو غير ذلك؟ قال: إذا كان بأمان لم يسرق ولم يأخذ من أموالهم شيئاً، ولا يبيع في بلادهم درهماً بدرهمين، ولا يزني في بلادهم). اهـ

وهم الآن يقولون: الكفار يقتلون نساءنا وصبياننا؟ فلا بد أن نصير مثلهم، أي: أن نتشبه بالكفار حتى في الجهاد! يقول: هم يغدرون؟ نقول: حتى لو فعلوا، قال الله: ( وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً ) ما قال: خُنهم؛ قال: ( فَأُيُذِّدُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنْ أُلِّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِبِينَ ).

ويحتجون بحديث الصعب بن جثامة وهو حق لكن في وقت الضرورة؛ فعن ابن عباس قال: ( أخبرني الصعب بن جثامة رضي الله عنه، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون وفيهم النساء والصبيان؟ فقال: هم منهم). فالتابع تابع، لكن تتعمدهم أنت وتفجرهم في الأماكن العامة، وتكذب على النصوص وتقول: حديث الصعب بن جثامة؛ هذا لا يفعله إلا أهل الزيغ.

٨- أن الغاية لا تبرر الوسيلة عندنا مطلقاً. والجهاد المعاصر عندهم أن الغاية تبرر الوسيلة، فهم على مذهب ميكياfli وليسوا على منهج النبي عليه الصلاة والسلام. فعندهم إذا كانت غايتي الجهاد، إذن أفعل كل شيء، يعني حتى لو مكنا من السحر أو الاغتصاب، أو على مذهب أبي حنيفة يقول: يجوز المراباة مع أهل الحرب، والدليل: لأنك يجوز أن تستولي على أموالهم وتأخذها بأي طريقة! وهذا ليس بصحيح، فالغاية لا تبرر الوسيلة. نحن عندنا الوسائل لها أحكام المقاصد وهذا ديننا. الذين أجازوا الانتحار - رغم الإجماع على تحريمه - أجازوه؛ لأن غايته أن يثخن في العدو! فنقول: هل الغاية تبرر الوسيلة، تبرر أنك تقتل نفسك وأنت ما تملكها. فكل فتاويهم الآن تدور على هذه القاعدة: أن الغاية عندهم تبرر الوسيلة.

٩- أن القتال من فروع التوحيد ولأجله ولذلك فالتوحيد هو المقدم. كما في قصة ابن تيمية التي ذكرها في كتابه في الرد على البكري، أنه في المرة الأولى لما جاءهم التتر تجهز الناس، وقالوا: نذهب فنقاتل التتر. فاكتشف ابن تيمية أن كثيراً منهم عند خروجه للقتال يقول: (يا خائفين من التتر لو ذوا بقبر أبي عمر، لو ذوا بقبر أبي عمر ينجيكم من التتر). فقال ابن تيمية: (فقلت لهم: هؤلاء الذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانهمزوا). معنى هذا أنه لا بد من المراحل الأربع أو تخوض نفس التجارب الفاشلة هذه؛ تُجمّع الناس ثم تكتشف أنهم مشركين أو مبتدعة مثل الأفغان والصوفية. فإذا ترسخت الملة ثم الهجرة ثم الدولة، يأتي الجهاد بعد تزكية طويلة. والذي حدث في الجهاد الأفغاني والشيشاني والبوسنة وغيرها من الدول التي قوتل فيها، الغاية أصلاً ما تحققت، لم تخرج الفتنة منها بل زادت الفتنة فيها؛ جاء فيها الشرك والديمقراطية والشر، كل الدول التي أريق فيها الدماء، كان القتال فيها حتى تكون فتنة؛ الشرك انتشر وزاد، وزادت عليه الحريات والديمقراطية، وكذلك في العراق وسوريا. كان معهم في الجهاد أناس عليهم تائم ويذهبون

إلى القبور وإلى (مزار الشريف) ويقولون: لا تقاتل هؤلاء، بل قاتل هؤلاء! طيب هؤلاء وثنيون وهؤلاء أهل كتاب، على الأقل هؤلاء تؤكل ذبائحهم - الروس والأمريكان - والآخرين وثنيون، لكن لأن أسمائهم أسماء عرب يقولون: لا، هؤلاء أعدائك وأولئك أصدقائك وإخوانك. فالقتال عندنا ما يخرج إلا من أصل التوحيد، وإلا صار قتال جاهلية؛ فأى قتال يكون منشأه أو أوسطه أو آخره غير التوحيد، فهو قتال جاهلية محض.

١٠ - أن الهجرة جهاد. وهي المرحلة الثانية التي تسبق الدولة والجهاد، يقول الله لحاطب وأصحابه كما في أول آية في سورة الممتحنة (إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي) أي: من مكة، فهم خرجوا مهاجرين فجعل خروجهم بالهجرة جهاد، والمهاجر مجاهد.

القاعدة الثانية الكبرى: أن القتال عند أهل الحديث نوع واحد من أنواع الجهاد، وهذا الآن صار من الأمور المقلوبة عند الناس. صار المقاتل فقط عند الناس هو المجاهد. فالقتال نوع من أنواع الجهاد، والجهاد جنس وتحت أنواع منها القتال. والدليل قول النبي عليه الصلاة والسلام عن الحج: (جهاد لا قتال فيه). وفي حديث أبي ذر عند أحمد قال: (أفضل الجهاد عند الله كلمة حق عند إمام جائر. وأفضل الشهداء حمزة، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله). والجهاد الكبير في القرآن هو جهاد الدعوة قال الله: (وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا). الآن لو قيل هذا عند المجاهدين المزعومين، يقولون: هذا ليس بجهاد! مع أنه هو الجهاد الكبير، بل هو أيضًا في القرآن حق الجهاد، قال تعالى: (وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّثْلَ مَا أَنزَلَ فِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ). فهل إبراهيم قاتل؟ ما قاتل، لكنه جاهد في الله حق الجهاد، وموسى ما قاتل، لكنه جاهد في الله حق الجهاد، وعيسى ما قاتل في وقته - سيقاتل في آخر الزمان - لكنه جاهد حق الجهاد. ونوح وكل الأنبياء هكذا، فلا يذهب علينا ديننا، القتال نوع واحد من أنواع الجهاد؛ فضابط الجهاد هو بذل الجهد للتمكين لدين الله في الأرض، وهو شيء متعدد غير جهاد النفس، فالدعوة جهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهاد، وطلب العلم أشرف الجهاد ونشر الحق ونعش الآثار، كل هذا جهاد، كذلك جهاد النفس. ما الذي يترتب على حصر الجهاد في القتال؟ يترتب عليه مسائل: إما أنك تكسل؛ فالآن مثلاً لا يوجد قتال فماذا تفعل؟ تقول: الباب هذا من أبواب الدين لم أتمكن منه طوال حياتي، لعدم وجود القتال؟ من قال ذلك؟ بإمكانك أن تصبح أفضل المقاتلين وأنت ما قاتلت! سببه ضعف العلم

تظن أن الجهاد فقط هو القتال. الآن مجلسنا هذا جهاد في سبيل الله، الغدوة والروحة في طلب العلم هذا في سبيل الله، وهذا أفضل شيء كل غدوة وروحة خير من الدنيا وما فيها.

المفسدة الثانية: أن الإنسان إذا ظن أن الجهاد هو القتال، والقتال هو الجهاد فأبى يفتح للقتال يدخل فيه؛ يريد فضل المجاهدين حتى ولو كان القتال باطلاً مثل ما يحدث الآن. وعذر الفرقة التي حسنت نيتها فيمن يذهبون للجهاد، هي قولهم: يا أخي! أنا أقرأ في القرآن فضل الجهاد وفضل الشهداء، وأخاف أن يفوتني فيذهب في جهاد لا غاية ولا راية ولا هدف ولا شيء؛ كله بسبب ضعف العلم.

**القاعدة الثالثة:** أن علة القتال هي المقاتلة وليست الكفر، فليس كل كافر يُقتل. فعلة القتال: المقاتلة، قال تعالى: (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا) الاعتداء هو: أن تقاتل من لم يقاتل، فمن فعل ذلك فإن الله لا يحبه ولا ينصره، فعلة القتال علة مركبة من الكفر والمقاتلة، ولذلك الزمنى والمرضى والنساء والصبيان وجدت فيهم علة الكفر ومع ذلك لا يُقاتلون، وهذه القاعدة غير مستخدمة الآن، يقاتلون أي كافر، بل يذهبون إلى ديارهم بعقد أمان وبجوازات سفر ثم يفجرونهم في بلادهم، يعني أعود بالله! لا دين ولا حتى محافظة على العهود، وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: (إن حسن العهد من الإيمان).

إذن علة القتال هي المقاتلة، كما في سورة الممتحنة (لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ - إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُم فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ).

ينبني على هذه القاعدة قاعدة فرعية أخرى وهي: (أننا لا نحب إراقة الدماء أصلاً، إلا إذا وجدت مصلحة أعظم)، وهذه القاعدة مقلوبة عند الناس، الجهاد المزعوم اليوم عندهم كله دموية؛ كأن عندهم أمراض نفسية تجدد في قصائدهم التشفي بالدماء، وأهل الحديث والسنة ما يحبون الدماء. قال تعالى: (وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ). كلمة (أشد) تستخدم عند العرب للتفضيل، معناه أن القتل شديد، لكن لأن الفتنة أشد منه فقد نضطر للقتل؛ لأجل ألا تكون فتنة ويكون الدين كله لله. فالقتل شديد والفتنة أشد منه، فإن حصلت إزالة الفتنة بدون قتل، أنعم وأكرم، مثل أهل اليمن أرسل لهم النبي عليه الصلاة والسلام معاذاً وأسلموا بدون قتال. إذن نحن لا نتشوف للدماء، بل لا نريق الدماء إلا للمصلحة أعظم، مثل القمار حرام لكنه يجوز لمصلحة أعظم وهي الجهاد؛ قال عليه الصلاة والسلام: (لا سبق إلا في خوف أو نصل أو حافر). يعني: أدوات الجهاد، وباقي القمار حرام، كذلك هنا، الدماء لا نحبها والقتل عندنا شديد، لكن إذا كان ترك القتال

يؤدي إلى الفتنة؛ فركب القتل بمقدار إزالة الفتنة فقط، ولذلك يقول بعض العلماء: لو أحصيت عدد الذين أراق النبي عليه الصلاة والسلام دماهم من الكفار تجدهم قلة؛ ففي بدر قتل سبعين رجلاً، وفي أحد اثنين وعشرين، وفي الأحزاب ثلاثة أربعة، وفي فتح مكة ثلاثة أربعة، وفي الطائف ثلاثة أربعة، دعك من بني قريظة الذين قُتلوا صبراً، أما الذين قُتلوا في المعارك من الكفار أكثرهم أهل بدر، والنتائج ماذا؟ ما خرجت روحه عليه الصلاة والسلام إلا والجزيرة من بحرها إلى بحرها، ومن الشام إلى اليمن كلهم موحدون، بأعداد قليلة من الكفار قتلوا، يعني: حصلت إزالة فتنة بدم قليل، والسبب هو تمام الإخلاص وتمام المتابعة لأمر الله، بعد ذلك خلفاؤه من بعده كانوا يوصون الناس بذلك لو قرأتم وصايا أبي بكر رضي الله عنه وحرصه على التأكيد على القواد- ثلاثة عشر وصية: لا تفعل. لا تفعل... كل هذا حرص منه على عدم إراقة الدماء. واليوم يقتلون عشرات الآلاف، والتوحيد ما ظهر منه ولا واحد في المئة، بل ما ظهر من التوحيد شيء، صارت الدماء هي المطلوبة والتوحيد غير مطلوب، وعهد النبي عليه الصلاة والسلام التوحيد هو المطلوب والدماء ما نركبها إلا (إذا لم يكن إلا الأسنة مركباً، فما حيلة المضطر إلا ركوبها).

**القاعدة الرابعة:** أن القتال لا يقبل حتى يكون في سبيل الله، هذا بالنسبة للنيات، ويكون في سبيل الله بضابطين في القرآن والسنة، الأول: أن يكون القتال حتى لا تكون فتنة، والفتنة هي الشرك، ومن الشرك الديمقراطيات والحريات، والضابط الثاني: قوله عليه الصلاة والسلام: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله). وقوله: (لتكون كلمة الله هي العليا) تشمل أمرين: تشمل ثمرة جهادك وتشمل نيتك، إذا كان ثمرة جهادك هذا أن تكون كلمة الله هي العليا، ونيتك أنت أن كلمة الله هي العليا فهذا هو الجهاد في سبيل الله، أحياناً تكون نيتك أن تكون كلمة الله هي العليا، لكن واضح من ثمرة جهادك أن كلمة الله ليست هي العليا؛ مثل أن يكون من معك يقاتلون لأجل الحرية أو الديمقراطية فحينئذ لا تقاتل، وكذلك في طريقة الجهاد، ولننظر إلى جهاد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله هو أشبه الجهاد المتأخر بجهاد النبي عليه الصلاة والسلام؛ دماء قليلة والثمرات كما ترون. من ثلاثمئة سنة ونحن في هذه الثمرات؛ لأنه أولاً مشى على المراحل الأربع: أظهر الملة، ثم الهجرة وأمر الناس أن يهاجروا إليه، ثم يسر الله له السلطان النصير، ثم جاهد، ويوم أن جاهد بدأ بأهل الرياض ومن حوله إلى أن وصل إلى عثمان وحضر موت وحلب في وقت الإمام عبدالعزيز بن محمد، هذا هو الجهاد الصحيح.

بعض الناس يقول: كلامك هذا بعيد في وقت النبي عليه الصلاة والسلام! فنقول: لا، أبداً هؤلاء أهل الدرعية انظروا ماذا فعلوا! بدؤوا ضعافاً وما مات الشيخ محمد إلا وهم يأخذون زكاة حلب وحضر موت وعُمان والحجاز، كل هؤلاء يدفعون الزكاة للإمام عبدالعزيز بن محمد؛ لأن سنة الله واحدة، أنت فقط امش على الطريق وهذه النتائج، وبعد هذا مات الشيخ ولنا مئتي سنة ونحن بفضل الله سبحانه وتوفيقه، ثم ببركة جهادهم ودمائهم وصدقهم لازال التوحيد قوي في هذه البلاد، وانظر للجهاد المعاصر ماذا فعلوا. وينبني على هذه القاعدة قاعدة أخرى وهي: (لا قتال تحت راية عمية). والراية العمية هي التي ليست غايتها أن تكون كلمة الله هي العليا، تكون عصبية أو حمية أو للذكر فهذه رايات عمية، والراية هي رمز الإمام والجماعة.

القاعدة الخامسة: أنهم يقاتلون من يليهم من الكفار إن كانوا صادقين، قال الله: (يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً). وهذه القاعدة تفضح الجهاد المعاصر، فلو كان الجهاد المعاصر صادقاً لبدؤوا بمن يليهم من الكفار من العرب ثم العجم ثم الأقرب فالأقرب، النبي عليه الصلاة والسلام بدأ بالجزيرة العربية، وأبو بكر بالشام والعراق، ثم عمر حتى وصلوا إلى خراسان.... وفي عهد عثمان وصلوا إلى مصر وإفريقيا... وفي وقت الشيخ محمد بن عبدالوهاب كان بين الدرعية والرياض عشرون كيلاً ومع ذلك جلس ثلاثين سنة يقاتل أهل الرياض؛ لتكون كلمة الله هي العليا ليس لأجل الدنيا، لو أرادوا الدنيا يعرفون طرقها، لكن لأجل أن تكون كلمة الله هي العليا، وكان في الرياض أو ثمان ولن تزاح ما دامت الطواغيت موجودة، فيقاتلون حتى تذهب الطواغيت وتكون كلمة الله هي العليا. الآن لو تيسرت أسباب الجهاد وشروطه فإن أول من يبدأ به من يلينا من الكفار: أهل عمان والخليج أهل اليمن أهل الشام أهل السودان أهل مصر أهل العراق... هكذا. الآن هذه القاعدة ما يفهمها ولا واحد من المجاهدين. عندهم أن هؤلاء لو كانوا أكفر من أبي جهل لكن ما داموا عرب أو خليجين فهم إخواننا لا نقاتلهم، نقاتل الروس والأمريكان، أما هؤلاء فلا يقاتلون؛ لأجل أن الأمور عندهم ما خرجت من التوحيد، خرجت من هوى الأنفس، وفرق بين الهدى والهوى.

القاعدة السادسة: أن القتال من فروع قاعدة العقوبات، يعني: القتال عقوبة، وعقوبات الدنيا لها ميزتان: الأولى أنها راجعة للإمام، والثانية أن غايتها الردع فقط، ومنها هجر المبتدعة وغيرها.

وهي قسمان: عقوبة المقدور عليه فبالحدود والتعزيرات، وعقوبة الطائفة الممتنعة بالجهاد سواء كانت الطائفة الممتنعة تظهر الإسلام أو تظهر الكفر. والآن لو تسأل هؤلاء الذين يجاهدون هل يمكن أن تطبق الحدود بدون إمام؟ هل يوجد عاقل يقول: أنا أرحم الزاني بنفسه وأقطع يد السارق وأقيم القصاص؟ أي واحد فيه مسكة عقل يعلم أن الحدود ما تنتظم إلا بالإمام، الجهاد مثلها تمامًا، لكن الجهاد الهوى فيه أغلب؛ لأن حظوظ النفس فيه أكثر، فيه الذكر وفيه الحمية والعصبية والجاهلية، وإلا فالجميع من فروع قاعدة العقوبات، والعقوبات للإمام سواء للمقدور عليه أو الطائفة الممتنعة، وغايتها الردع.

**القاعدة السابعة:** أن القتال فرض كفاية كباقي فروع الجهاد، فالدعوة وطلب العلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كلها فروض كفاية، والقتال مثلها لا يتعين إلا في أحوال نادرة مخصوصة - إذا داهمهم عدو أو استنفرهم الإمام هذا فقط يجعله واجبًا - والآن يجعلونه واجبًا في أي حالة ويفتون في أي شيء أنه فرض عين، نقول: الأصل فيه أنه فرض كفاية وقد يكون سنة، ما يكون فرض عين إلا في أحوال نادرة ويكون قتال ضرورة في الغالب، أما الذي حضر الصف فلا يجوز له أن يتولى. فإذا قالوا: نحن نرى إخواننا يقتلون؟ فالجواب: صبرًا آل ياسر، فما هم بأشجع من النبي عليه الصلاة والسلام ولم يكن عنده دولة ولا شوكة، وكان يمر بنفسه بآل ياسر وهم يعذبون؛ يعذبهم أبو جهل وكان من الممكن أن يفعل مثل هؤلاء - وحاشاه - يفجر أو يغتال أو يخرب، فهو في وقت الاستضعاف ما عنده شوكة بسبب أن التوحيد ضائع ويريد إنشاءه وإقامة الملة، بينما نحن الآن لا نجتهد في إقامة الملة ولا شيء. فكان يقول: (صبرًا آل ياسر فإن موعدكم الجنة). أنا الآن في وقت الاستضعاف ما عندي شوكة لو رأيت المذابح هذه وكانت في الموحدين، وقلت: صبرًا آل ياسر ما عندي قدرة الآن؛ فأكون قد اتبعت السنة لأنني لو خرجت بدون إذن الإمام خالفت سنة أخرى، ولن أنصر.

**القاعدة الثامنة:** أن أمور الجهاد راجعة للعلماء الراسخين، وهذا من تحكيم الشريعة؛ ولن ينصر المجاهدون حتى يحكموا الشريعة، والشريعة لا يعرفها إلا الراسخون، وأما أمور القتال الميدانية فهذه للقادة فيما لا يخالف شرع الله، كما قال أبو بكر لعمر لما عاتبه في خالد قال: (إن خالدًا يرى ما لا نرى)، أي في الساحة. فأمر الجهاد راجع للعلماء الراسخين. وهذا الآن من الأشياء التي قلبت في الجهاد، من يفتي في الجهاد؟ يقولون: أهل الثغور! حتى لو كان أهل الثغور أضل من حمار أهله لم يعرفوا الشريعة ولا السنة ولا الوحي، ويأتون بأناس هم يعلمون في قرارة أنفسهم أنه ما يُستفتى لا في طلاق ولا نكاح ولا بيع ولا عبادة،



ثم إذا كان أهل الثغور يستفتون هكذا بالجهل إذن فحتى البنوك سيقولون: يُستفتى في الربا أهل الاقتصاد، وأهل الفن يقولون: يُستفتى أهل الفن! إذن ضاعت الشريعة. أمور الجهاد لا يعرفها إلا العلماء الراسخون، أما أمور القتال الميدانية نفسها هذه لأهل الثغور.

**القاعدة التاسعة:** أن دفع الصائل باب آخر من أبواب العقوبات، الآن يخلطون بين القتال الأصلي وبين دفع الصائل، ودفع الصائل باب آخر من أبواب العقوبات، وهو قتال ضرورة ليس قتال دعوة، أما قتال الدعوة فهو الأصل ويكون بعد الإعذار والإنذار، أما الدفع فحتى الحيوانات تدفع عن نفسها فأنت تدفع عن نفسك ما استطعت، تدفع حتى المسلم الموحد تدفعه بالأسهل ثم الأسهل فالأشد، أو تكف وتعتزل حسب وضعك أنت. إذن فدفع الصائل باب آخر، وهو قتال ضرورة، وأحياناً ما تدفع الصائل كما في الفتنة، إذا اختلطت الأمور تعتزل وتهرب ولا تدفع الصائل؛ كما في حديث أبي ذر رضي الله عنه الذي رواه أحمد: (أنه قال له: أ رأيت إن غرقت أحجار الزيت بالدماء ماذا تصنع؟ قال: الله ورسوله أعلم. قال: تعتزل. قال: فإن لم يدعوني؟ قال: الحق بقبيلتك ومن أنت منهم ولا تحمل السلاح، فإن خشيت أن يروعك شعاع السيف، فألق طرف رداك على وجهك حتى ييؤء بإثمه وإثمك). يكمل هذه القاعدة التي بعدها وهي:

**القاعدة العاشرة:** التفريق بين القتال حتى لا تكون فتنة والقتال حتى تكون فتنة، فبعض الناس يقول: أذهب لسوريا من باب دفع الصائل، فنقول: أولاً: أهل سوريا ما احتاجوا إليك. ثانياً: الذين يقاتلون في سوريا- ومصر والعراق قبلها- رايتهم المرفوعة هي (حتى تكون فتنة)، يقاتلون لأجل الحرية والديمقراطية لأجل الدستور والانتخابات، ولذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما فقيهاً لما قال: (قاتلنا مع رسول الله حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله). لو تدبرت القتال المعاصر من أربعين سنة، يقاتلون حتى تكون فتنة، بل الفتنة بين أظهرهم، شرك ظاهر في أفغانستان والشيشان والبوسنة، وشرك مستقبل يقاتلون له؛ البوسنة الآن أكبر دولة ديمقراطية في أوربا، تظهر فيها الديمقراطية وحكم الشعب والقوانين والفساد والاختلاط والكفر والفجور، فأين الدماء التي أريقت والأموال التي أنفقت؟! وكذلك كوسوفو والشيشان أفغانستان والصومال والعراق وسوريا، يقولون: اسكت ولا تتكلم! قاتل فقط. فهذا الذي يحصل الآن، فكان ماذا؟ صارت الفتنة أول القتال وأثناء القتال وغاية القتال حتى تكون فتنة، ما فكروا في التوحيد؛ لأنه ما ينتظم أمر الجهاد إلا بالمراحل الأربع والعامل خصيم نفسه، وليست سوريا الآن هي آخر المراحل، بل سيأتي بعدها عشرات المواقع والأماكن؛ لأن الذي

يفتح الجهاد المعاصر الآن هم الكفار، يفتحون بابه ليستأصلوا الموحدين ويأخذوا شبابهم وأمواهم وهم الذين يتحكمون في الأمور.

القاعدة الحادية عشرة: أن الهجرة والجهاد ماضيان إلى قيام الساعة بعز عزيز أو بذل ذليل، لكن الجهاد بأنواعه إلى أن نقاتل مع عيسى ابن مريم عليه السلام. وحرفوا معنى: (ماضية إلى قيام الساعة) يقولون: معنى ذلك أنه لا بد من قتال في كل ثانية؟ فنقول: لا، معناها مثل قول النبي عليه الصلاة والسلام: (الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة) أي: لا تنقطع، لكن على حسب الظروف.

القاعدة الثانية عشرة: أنه على قدر دخول الدنيا في النيات أو الغلول أو مخالفة الشريعة يتأخر النصر. فعن حبيب بن مسلمة - وكان أمير الشام - أنه أتى أبا ذر وهو بالربذة، فقال له أبو ذر: (يا حبيب! هل يوافقكم عدوكم حلب شاة؟ قال: نعم، وحلب شاتين. قال: غللتم ورب الكعبة، لولا ذلك لم يثبتوا لكم حلب شاة). رواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني. والمعنى: أن وجود الدنيا في النية أو في العمل بالغلول ونحوه تكون نتيجته كما قال عمر رضي الله عنه: (يؤخر النصر أو يسلط الأعداء عليكم). قال الله لأهل أحد: (وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ) (تحسون رؤوس الكفار، إلى قوله: (منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة)، حتى من أراد الآخرة حصل عليه من البلاء مثل ما حصل على من أراد الدنيا. (ثم صرّفكم عنهم ليبتليكم)، حتى أخذ من أسباب ما حصل فيها: أنه كان في الجيش من أراد الدنيا وأراد الغنائم.